

الجمهورية التونسية

التعددية الوطنية للتعليم والتكوين



وزارة التعليم العالي والبحث العلمي

اتفاقية إطارية

Signature



Signature

بين الممضيين أسفله :

وزارة التعليم العالي والبحث العلمي، ويمثلها وزيرها السيد شهاب بودن والكائن مقرها
بشارع أولاد حفوز 1030 تونس، والتي تدعى فيما بعد بـ "الوزارة"،

من جهة

والبعديّة الوطنية للتعليم والتكوين، ويمثلها رئيسها والتي تدعى فيما بعد بـ "التعاونية"،
من جهة أخرى

تم الإتفاق على ما يلي :

الفصل الأول :

تجمع هذه الاتفاقية وزارة التعليم العالي والبعديّة الوطنية للتعليم والتكوين وموضوعها
إرساء إطار التعاون والتكامل في موضوع التغطية التأمينية للطلبة الدارسين والمقيمين
بمؤسسات التعليم العالي والخدمات الجامعية بكل تراب الجمهورية التونسية.

الفصل الثاني :

تنولى البعديّة الوطنية للتعليم والتكوين اتخاذ كافة الإجراءات القانونية لتغطية كافة الطلبة
الدارسين بالمؤسسة المنخرطين بعقد تأمين نافذ ضد الحوادث التي يتعرض لها الطلبة داخل
المؤسسة أو خارجها أثناء إدائهم لواجباتهم الدراسية أو خلال التحاقهم بها وأنباء كافة
الأنشطة المقامة داخل المؤسسة وخارجها كما تترخض المؤسسات في تأمين المسؤولية
المدنية للاستغلال.

الفصل الثالث :

يمكن للطلاب الانخراط في البعديّة وفي هذه الحالة فإن الانقطاع يكون عند التسجيل
بمؤسسات التعليم العالي التي تنولى إعداد قائمة إسمية في الطلبة المنخرطين ويتم إرسالها
إلى التعاونية وتتضمن القائمة أسماء الطلبة وأرقام بطاقةتعريفهم الوطنية وعنوانين إقامتهم.
وتتعهد البعديّة بإنشاء قاعدة بيانات تودع نسخة منها لدى الوزارة وأخرى لدى المؤسسة
التأمينية.



الفصل الرابع :

تعهد التعددية الوطنية للتعليم والتكوين بالتدخل لإجراء اللازم حال الإعلام بالحادث أو بضرورة التدخل عند ممثليها ومندوبيها وفي أجل 24 ساعة على أقصى تقدير وذلك قصد ضمان العناية الطبية الازمة وتحمل كافة مصاريف العلاج الضرورية في حالة اقتضى الحادث ذلك كما تتولى التنسيق المباشر مع المؤسسة المؤمنة قصد استخلاص حقوق الاطراف المعنية.

الفصل الخامس :

تعهد التعددية الوطنية للتعليم والتكوين بإرساء نظام تأمين صحي لكافة الطلبة الأجانب والمزاولين لدراستهم في مؤسسات التعليم العالي الخاص.

الفصل السادس :

تعهد وزارة التعليم العالي والبحث العلمي بإعلام كافة مؤسسات التعليم العالي والخدمات الجامعية بمحتوى هذه الاتفاقية وتفعيتها وتضع الآجال القصوى للانخراط بالنسبة للسنة الجامعية بما لا يتجاوز شهر ديسمبر بعد كل عودة جامعية.

الفصل السابع :

إضافة للتغطية التأمينية تعهد التعددية الوطنية للتعليم والتكوين بتقديم المساعدة في المجال الاجتماعي والإحاطة بالطلبة ضعاف الحال وذوي الاحتياجات الخصوصية وذلك فيما يتعلق بمصاريف العلاج أو شراء التجهيزات الطبية وشبه الطبية. وكلما طلب منها ذلك في حدود الإمكانيات المتاحة.

الفصل الثامن :

تعهد التعددية الوطنية للتعليم والتكوين بإنشاء موقع تفاعلي إعلامي يوضع على ذمة عموم الطلبة والدارسين للإبلاغ عن الحوادث المدرسية والجامعية وللتفاعل قصد تطوير سبل الوقاية والتحسيس.

الفصل التاسع :

تتولى التعددية في نهاية شهر أكتوبر من كل سنة إعداد تقرير حول أنشطتها موضوع الاتفاقية ويتم توجيهه إلى الوزارة.



الفصل العاشر :

حددت مدة العمل بهذه الاتفاقية بخمس سنوات تبتدئ من شهر أوت 2016 وقابلة للتجديد بناءا على تقارير النشاط.

ال>Loading

وزارة التعليم العالي والبحث العلمي


الهيئة الوطنية للتعليم والتكوين
M.N.E.F
18, Av. Jugurtha - Mutualité VI
Tunis Belvédère ..
Tel : 71.843.621 - Fax: 71.799



رئيس الديوان
محمد عباس